رابط المادة على منصة باحث



# معاقد الأُصُول – شرح مختصر الروضة 03

حسن بخاري

---

احمد الله تعالى واثني عليه واصلي واسلم على الهادي البشير والسراج المنير سيدنا ونبينا محمد وعلى اله وصحابته ومن تبعهم باحسان واقتفى اثرهم الى يوم الدين. اما بعد ايها الاخوة - 00:00:03

المباركون فهذا هو درسنا الثاني عشر بفضل الله تعالى وتوفيقه بدروس شرح مختصر روضة الناظر للامام ابن قدامة الدرس الماضي في الاسبوع المنصرم كنا قد اتينا على الاصل الاول من اصول هذا الكتاب او من اصول الشريعة وهو القرآن الكريم او الكتاب العزيز - 00:00:18

اليوم معنا بعون الله وتوفيقه جزء من الاصل الثاني والدليل الثاني من الادلة وهو دليل السنة مر بكم ايضا في المجلس المنصرم ان المصنف رحمه الله جعل الاصول المتفقة عليها اربعة - 00:00:41

الكتاب والسنة والاجماع واستصحاب البراءة الاصلية الحديث عن دليل السنة سيأخذ معنا مجلسين او ثلاثة قبل الشروع اريد ان اعرض تصورا يساعد كثيرا على فهم مسائل السنة في كتب الاصول - 00:00:55

فافهموا جيدا رعاكم الله الحديث عن دليل السنة بعلم الاصول يأتي في سياق ما تقدم تقريره مرارا هو احد الادلة الشرعية وحتى تعود بالمسألة من تصورها الاساس. علم الاصول يتناول ركيزتين اثنتين اساس - 00:01:11

الركيزة الاولى الادلة والركيزة الثانية طرق الاستدلال او دلالات الالفاظ هاتان ركيزتان كبريان في علم الاصول في الركيزة الاولى التي نحن فيها والحديث عن الادلة ينصب اهتمام الاصول على النظر الى الدليل من حيث هو دليل اجمالا بمعنى - 00:01:33

ما يصلح ان يكون دليلا يحتج به وما لا يصلح ان يكون دليلا فيقولون لك القرآن حجة القراءات السبع حجة القراءة الشاذة حجة ونحو هذا يقولون لك السنة اذا صحت فهي حجة. خبر الاحادي الصحيح حجة. اذا انفرد خبر الاحاد فيما تعم به البلوى حجة او ليس بحجة - 00:01:56

اذا تعارض خبر الواحد مع قياسات وقواعد الشريعة هل هو حجة او ليس بحجة هل يحتج بخبر الاحاد في اثبات العقائد؟ هكذا فانت في في الادلة تتعلم شيئا واحدا فقط هو صلاحيته للاستدلال. هل يصلح ان يكون حجة او لا - 00:02:20

في هذا السياق اريدك ان تضع تناول الاصوليين لدليل السنة فكل الابواب والفصول التي تأتي تحت دليل السنة ينبغي ان توصلك الى هذا الهدف. يعني جملة ستقول سنة رسول الله صلى الله - 00:02:41

الله عليه وسلم دليل هذه الجملة وحدها غير كافية لان تكون فقيها نستعمل دليل السنة او مجتهدا تتعامل بالسنة حتى تصل منها الى الوقوف على الدليل الذي نساعدك في استنباط الاحكام - 00:02:57

فجملة ما يريده الاصوليون في دليل السنة هو عبارة عن قواعد ومسائل تمنحك تلك المرتبة وذلك الوصفة الذي اشرت اليه ان تكون متعرفا او متعلما لمواضع الدليل في السنة النبوية - 00:03:13

اين يمكن ان تجد الدليل الذي يصلح ان يكون مكانا تستنبط منه الحكم من سنة رسول الله عليه الصلاة والسلام ذلك ان السنة فيها الصحيح الثابت وفيها الضعيف المردود والموضوع المكذوب. فعندئذ علينا ان نتعلم تماما وان نفقه في دليل السنة ونحن في دراسة - 00:03:32

الاصول اي سنة من السنن المدونة والمحفوظة والمروية اي منها هو الذي يصلح ان يكون دليلا في الشريعة وهكذا فجملة ما في مسائل السنة عند الاصوليين ينقسم الى هذه الانواع - 00:03:57

بالنظر في كل كتب الاصول وما يبحثونه من مسائل تحت دليل السنة يمكن ان تقسمها الى قسمين كبيرين القسم الاول مباحث حديثية يعني هي من صنعة المحدثين والقسم الثاني من المسائل هي مباحث اصولية. ما الفرق - 00:04:14
الفرق هو ان القسم الاول من المسائل التي ترد في كتب الاصول من مباحث علم الحديث هي صنعة المحدثين الخاصة شروط الصحة والضعف واحوال الرواة تصحيحا وتضعيفا. وكيف يصنع في الاحتجاج بالخبر اذا انفرد به ضعيف وسبل تقوية - 00:04:37
الشواهد والمتابعات وكل ما يذكره المحدثون هناك في المرسل وانواعه والانقطاع وعلله الى اخره هذا يأتي به الاصوليون ايضا هنا اما القسم الثاني من المسائل التي قلت عنها انها مسائل اصولية فهي التي تخدم الشق الذي اشرت اليه - 00:04:58
يعني المسائل التي تأتي من نوع الاحتجاج بخبر واحد في اثبات العقائد. هذه صنعة اصولية هل يحتج به او لا يحتج؟ وتورد وترد على المعتزلة لتثبت ان السنة ولو كانت سنة احد فانها تثبت بها العقائد. هل يثبت بخبر الواحد احكام شرعية - 00:05:19
حتى ولو كان فيما تعم به البلوى يأتي خلاف الحنفية مع الجمهور. هل يثبت بخبر الواحد احتجاج لاثبات الاحكام؟ حتى لو كان ذلك الحكم مخالفا للقياس او لقواعد الشريعة يورد هنا خلاف ينسب الى الامام مالك وموقف الجمهور منه وهكذا. هذه مسائل اصولية - 00:05:39
القسم الثاني هذا هو الذي يهمنا في مباحث السنة في كتب الاصول لكن لما اتى الاصوليون بالشطر الاول من المسائل الذي هو مسائل حديثية الجواب انهم رأوها تخدم الهدف الكبير من عرض الادلة في كتب الاصول. السنا نتعلم في مباحث الاصول والادلة في كتب - 00:05:59
باصول الفقه ان نعرف ما هو الدليل وما لا يصلح ان يكون دليلا قالوا لك الدليل في السنة الذي يصلح ان يكون دليلا يجب ان يكون صحيحا ثابتا في نسبته الى رسول الله عليه الصلاة والسلام - 00:06:21
فهذا سيفتح على سؤال كبير فكيف اعرف الصحيح من غيره؟ وهنا ينفتح لك باب واذا هو بعلم مصطلح كاملا سيأتيك شروط الصحة عدالة الرواة وظبطهم واتصال السند وسلامته من الشذوذ سلامته من العلة. وتحت كل واحدة - 00:06:36
باب كبير وعلم كبير في علم الحديث ما جاء الاصوليون بهذه المسائل الا لانهم رأوها تخدم الاصولي في مسألة معرفة ما يصلح ان يكون دليلا في السنة وما لا  فحشدوا جملة من المسائل التي هي من صميم علم الحديث وصنعة المحدثين فاوردوها في كتب الاصول - 00:06:53
شخصيا لي وجهة نظر تتعلق بهذا النوع من المسائل الحديثية في كتب الاصول تقول هذه وجهة النظر ينبغي الا تتعلم هذه المسائل من كتب الاصول وهذا وان اورده الاصوليون فينبغي ان يكون بقدر الاشارة وان يقال دائما من اراد ان يفقه هذا الباب فعليه بالرجوع - 00:07:15
اليه في فنه اقرب لك الصورة في ذكر شروط الاجتهاد مثلا في كتب الاصول في خاتمة كتب الاصول لما يتكلمون عن شروط الاجتهاد ويقولون حفظ القرآن والعناية باحاديث الاحكام ومن اهم شروط الاجتهاد يقولون علمه بالعربية - 00:07:38
لان فقه الادلة ومعرفة دلالات الالفاظ مبني بالدرجة الاولى على علم الفقيه والناظر والمجتهد باساليب العرب ولغتها ولذلك من كان ضعيفا في اللسان العربي لا يصل الى درجة الاستنباط ولا الفهم ولا الاجتهاد في فقه الشريعة - 00:07:58
طيب اذا اتينا الى هذا الباب فهل يصوغ لنا في كتب الاصول ان نفتح ابوابا في النحو ونقول هذه تعينه حتى يحصل المكنة في علم اللغة ليكون مجتهدا؟ لا فمجرد المناسبة اذا ليس سببا كافيا - 00:08:17
ولا اتى الاصوليون بابواب النحو لانهم لو ارادوا سيأتي بايش بابواب موجزة في علم النحو لن تصنع منه نحويا ولا فقيها في اللسان. لكن من اراد يقولون عد الى النحو فتظلع منه لتكون عارفا - 00:08:32
ام اللغة واساليبها ودلالاتها؟ هكذا ينبغي ان نقول ايضا في مسائل السنة اه اذا فهمت هذه المقدمة رعاك الله فما سيمر بنا من مسائل في مباحث السنة هو كالتالي تمهيد ومقدمة فيه تأصيل للاحتجاج بالسنة ثم تقسيم لها الى متواتر واحاد وشيء من هذا القبيل ثم تأتي المسائل الحديثية - 00:08:47

شروط صحة الحديث وشروط الرواة التي لا تقبل احاديثهم. وبعض مسائل الخلافية هذه التي قلت انها مسائل حديثية. اذا اتينا الى هذا القدر اسمحوا لي ان نمر بها مرورا وان نقرأها قراءة توضح معنى العبارة. اما الترجيح فيها وفق مسائلها فينبغي ان يكون المعول فيها على كلام اهل هذا الفن - 00:09:09

لمائه الذين افنوا فيه اعمارهم واذا اتينا على الشطر الاخر من المسائل الذي هو المسائل الاصولية افردناها بحثا وتكلمنا فيها واوردنا الخلاف ورجحنا ما ينبغي ان يكون راجحا على ما سيعرضه المصنف رحمه الله تعالى. اذا سيكون درس الليلة ان شاء الله متناولا للشطر الاول في التعريف والتقسيم وشيء من المسائل التي ذكرتها - 00:09:32

قبل قليل. نعم بسم الله الرحمن والصلاة السنة الاصطلاح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بدأ رحمه الله بتعريف السنة عرفها لغة فقال الطريقة وقد قال الهذلي فلا تجزعن من سنة انت سرتها فاول راض سنة من يسيرها. فالسنة في معنى اللغة الاصل الطريق - 00:09:55

وطريقة رسول الله صلى الله عليه وسلم قولا وفعلا اصبحت سنة ايضا. وانطلقت في هذا المعنى اللغوي الى معنى اصطلاح خاص ولا يقال اليوم سنة الا وينصرف الى هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وطريقته. ولهذا قال وشرع - 00:10:34

اصطلاح ما نقل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قولا او فعلا او اقرارا والمحدثون يريدون في ما هو اعم من هذا حتى الصفات والشمائل فهي ايضا جزء من السنة النبوية. لكن الاصوليين والفقهاء يريدون هذا التعريف لانه هو محل الاستنباط - 00:10:55

استدلال على وجه الخصوص. قوله وشرعا اصطلاح جرت العادة اما ان تقول اصطلاحا او تقول شرعا والفرق بينهما ان المعنى اذا كان له حقيقة شرعية على ما تقدم في الحقائق قبل درسين في اللغات - 00:11:17

فانك تقول شرعا يعني تقول تعريف الصلاة لغة وشرعا تعريف الزكاة لغة وشرعا لكن لما تأتي مثلا لمصطلحات علمية لا علاقة لها بالشريعة فتقول لغة واصطلاحا هنا قال الشرعا اصطلاحا - 00:11:34

يريد ان يقول ان السنة في الشريعة لها اصطلاحان اصطلاح عام الشرع العام كل ما ينسب الى النبي عليه الصلاة والسلام بل ما ينسب الى الصحابة وسلف الامة يسمى سنة - 00:11:51

اما قال عليه الصلاة والسلام عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي فاذا لو قلت سنة بالاصطلاح العام وهو اصطلاح شرعي سيدخل كل هذا فيه. نحن لا نريد هذا المعنى العام ماذا نريد - 00:12:06

نريد فقط المنسوبة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قولا او فعلا او اقرارا فلهذا يقولون وشرعا اصطلاحا. يعني تعريفها في الاصطلاح الشرعي الخاص هنا عند الفقهاء نعم وهو حجة قاطعة على - 00:12:20

بلغه عنه تواترا العمل اذا احادا ما لم يكن عنه دليل فهذه الجملة ذكر الطوفي رحمه الله تعالى حكم السنة في الاحتجاج العام. قال هو حجة يعني ما نقل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قولا او فعلا او اقرارا حجة - 00:12:42

لكنه قسم درجة هذه الحجية الى قسمين بان السنة الصادرة عن رسول الله عليه الصلاة والسلام بحسب بلوغها الى المسلم تنقسم الى قسمين اما ان تبلغه مباشرة شفاها كما حصل لمن - 00:13:06

للصحابة رضي الله عنهم او تبلغه سنة رسول الله عليه الصلاة والسلام بواسطة. مثلنا ومثل التابعين وكل من جاء بعدهم الى اليوم او فمن بلغته سنة رسول الله عليه الصلاة والسلام شفاها. يعني سمعه من فمه مباشرة - 00:13:25

فما حكم هذا؟ ما حكم السنة في حقه حجة قاطعة يعني لا عذر له في تركه. ولا يسوغ له ان يتجاوزه لانه قامت عليه الحجة ببلوغه او ببلوغ رسول الله عليه الصلاة والسلام اليه. طيب والقسم الاخر الذي بلغه بواسطة. قال هذا ايضا ينقسم الى قسمين - 00:13:45

من بلغته السنة النبوية بواسطة اما ان تبلغه تواترا او تبلغه احدا والمقصود بالتواتر كما يأتي بعد قليل هو ان يبلغك خبر النبي عليه الصلاة والسلام خبرا بنقل متكاثر يبلغ معه - 00:14:07

قيام الحجة مثل ما بلغنا كثير من اقواله وافعاله عليه الصلاة والسلام خصوصا تلك الامور المنقولة يعني ان يكون موقع مسجد قباء هو الذي يعرفه الناس اليوم وان يكون موضع قبره عليه الصلاة والسلام هو الذي يزوره الناس اليوم في المسجد النبوي. وان تكون

الروضة التي يقصدها الناس للصلاة فيها هو الموضع المحدد اليوم - 00:14:24
وقل مثل ذلك في المواضع التي نقلت جيلا عن جيل بنقل الكافة عن الكافة كما يقول الشافعي رحمه الله هذا منقول تواترا والقسم الثاني من السنة ما لا ينقل كذلك. لكن ينقل عن طريق الاحاد بمعنى رواية الرواة. الذين لا يبلغون فيها تلك الكثرة - 00:14:48
الغة في التواتر فمن وصلته السنة تواترا اصبح في حكم من سمع من فم رسول الله عليه الصلاة والسلام او شاهده مباشرة. ما وجد الشبه قيام الحجة عليه لانه لا يمكن ان ينكرها او يرفضها او يكابرها - 00:15:09
اما الذين بلغتهم السنة احادا ومعنى احدا انها يمكن ان تكون على وجه الصواب ويمكن ان يكون قد اصابها الخطأ او الخلل في النقل فهنا يختلف قيام الحجة على المسلم الذي تبلغه السنة. الا اعد معي عبارة مصنف وافهم ماذا يقول. قال وهو حجة - 00:15:29
طعة هو الضمير يعود الى ماذا لو كان السنة يقول هي الى ما نقل كما عرفه في السنة ما نقل عن رسول الله عليه الصلاة والسلام. اذا ما نقل عنه صلى الله عليه وسلم حجة قاطعة على من - 00:15:53
ذكر صنفين على من سمعه منه شفاها او بلغه عنه تواترا. اذا هذان صنفان تكون السنة النبوية في حقهما حجة قاطعة الصنف الثاني من هو؟ قال وموجب للعمل ان بلغه احادا - 00:16:11
يعني ان بلغته السنة احادا فلا يكون حجة قاطعة في الثبوت يعني لكنه ان صح وثبت عنده نسبته الى الله عليه الصلاة والسلام ولو بغير تواتر يوجب عليه العمل. اذا فرقنا بين شيئين بين قيام الحجة عليه علما وبين وجوب العمل عليه - 00:16:31
اذا علما لم تكن في حقه حجة قاطعة لانها احاد لكنه عملا يجب يجب ان يمتثل الى ما ثبت عنه من السنة النبوية هذي النقطة تحديدا دعها بعد قليل سيأتي لها مزيد وتفصيل في التفريق في خبر الاحاد بين العلم والعمل كما يقرره الاصوليون ويتبين - 00:16:55
الراجح فيه ان شاء الله قال رحمه الله ما لم يكن مجتهدا يصرفه عنه دليل يعني لا يسوغ لمسلم ان يترك سنة ثبتت عنده عن رسول الله عليه الصلاة والسلام - 00:17:15
الا في حال واحدة ان يكون مجتهدا وقد وقف على دليل اخر يكون مثلا ناسخا لذلك الدليل يكون مخصصا لعموم ذلك الدليل. يكون مستثنيا لشيء مما ورد في ذلك الدليل مقيدا هكذا. يعني ما لم يكن عنده دليل - 00:17:31
ينتقل من اجله عن ذلك الدليل والا فالاصل ان يلزمه العمل بما ثبت عنده عن رسول الله عليه الصلاة والسلام الان سيذكر ثلاثة ادلة على حجية السنة على الامة المسلمة. نعم - 00:17:50
ما لم يكن  هذا الدليل الاول وهذا الدليل الثاني وهذا الدليل الثالث ثلاثة ادلة جعلت من السنة النبوية حجة ملزمة على العباد. الاول دلالة المعجز على صدقه يعني قيام المعجزات التي تثبت صدق نبوته عليه الصلاة والسلام. واعلم رعاك الله ان المعجزات النبوية ثلاثة انواع - 00:18:09
النوع الاول معجزات معجزات نبوية حصلت له قبل النبوة تدل على صدق نبوته وهذا صنف ايضا من المعجزات كان اكراما له من ربه عز وجل واثباتا على صدق نبوته. والقسم الثاني المعجزات التي حصلت له - 00:18:39
بعد النبوة ايضا اثباتا على صدق ما جاء به وانه نبي موحى اليه. والقسم الثالث من المعجزات ما هو ما اخبر صلى الله عليه وسلم بوقوعه من بعده الى يوم القيامة فكان ولم يزل يقع ما اخبر به طبقا لما اخبر عنه عليه الصلاة - 00:18:58
والسلام. اذا هذه دلالة على ماذا على صدقه عليه الصلاة والسلام واذا كان صادقا وجب قبول ما اخبر عنه وما امر به او نهى عنه عليه الصلاة والسلام. هذا الدليل الاول. الدليل الثاني قال والامر بتصديقه. يعني للامر الالهي - 00:19:18
الذي امرنا الله فيه بتصديق نبيه عليه الصلاة والسلام. كل اية فيها الامر بالايمان بالله وبرسوله عليه الصلاة والسلام يستلزم تصديقه لان الايمان هو التصديق امنوا بالله ورسوله. وهذا كثير في كتاب الله فلان الله امرنا بتصديقه اصبح قوله حجة علينا. الدليل - 00:19:41
الف التحذير من خلافه فان القرآن ايضا جاء في كثير من المواضع بالتحذير فليحذر الذين يخالفون عن امره ان تصيبهم فتنة فتنة او يصيبهم عذاب اليم من يطع الله من يطع الرسول فقد اطاع الله ومن تولى فما ارسلناك عليهم حفيظا. فان لم يستجيبوا لك فاعلم ان

ما يتبعون اهواءهم - 00:20:04
ومن اضل ممن اتبع هواه بغير هدى من الله ان الله لا يهدي القوم الظالمين في ادلة كثيرة ايضا. اذا هذه ثلاثة اصناف من ادلة دلت على ماذا على وجوب قبول ما اخبر عنه عليه الصلاة والسلام بمعنى اخر على حجية السنة - 00:20:28
هذه ثلاثة ادلة كما رأيت تثبت حجية السنة نعم محمد بان وهو قسمان هذه المقدمة شروع من المصنف رحمه الله في تقسيم السنة الى متواتر واحاد. لكنه ابتداها بتقسيم منطقي لكل خبر - 00:20:49
خبر سواء كان خبر النبي عليه الصلاة والسلام او خبر الناس. اي خبر ينقل عن انسان ما تعريف الخبر الخبر قول ينقل يحتمل التصديق والتكذيب هذا تعريف الخبر جملة ولهذا قال والخبر ما تطرق اليه التصديق والتكذيب بمعنى ان الخبر عبارة عن جملة تقال - 00:21:25
في الجواب عنها ان تقول صدقت او كذبت لو قال قائل ابو بكر ابو بكر يقصد علما ليس الخليفة او قال زيد زيد حضر معنا الدرس الليلة هذه جملة خبرية - 00:21:49
يصدق في الجواب عليها ان يقال لقائلها صدقت او كذبت لكن لو قال هل جاء زيد اليوم هذا سؤال هذا لا يصلح في الجواب ان تقول صدقت او كذبت. ولهذا فالاستفهام - 00:22:08
والدعاء والنداء والتمني والعرض ونحوها من الانشاءات كما يقال في علم البلاغة لا تسمى اخبارا انما الخبر ما يحتمل التصديق والتكذيب. اذا هي جملة خبرية تعرض فيحتمل القائل فيها ان يكون صادقا او يكون كاذبا - 00:22:22
بل والخبر ما تطرق اليه التصديق والتكذيب للفائدة اللطيفة بعضهم يقول هذا التعريف لا يصلح تعريف الخبر بهذا يستلزم دورا كيف قال لانك لو قلت الخبر ما تطرق اليه التصديق والتكذيب. ما هو التصديق - 00:22:41
او التكذيب قول القائل صدقت وقول القائل كذبت. طيب قول القائل صدقت اليس خبرا وقول القائل كذبت اليس خبرا فكأنه عرفه فقال الخبر ما يتطرق اليه الخبر لان التصديق والتكذيب خبر - 00:23:01
على كل هي مضايقة في التعريفات تفتق الاذهان. قال رحمه الله وقول من قال يمتنع دخولهما في مثل محمد لم تصادقان مردود بانهما خبران؟ يعني لو قال قائل تعريفكم هذا للخبر لا يصلح - 00:23:19
انت تقول ما يحتمل او ما يتطرق اليه التصديق والتكذيب. طيب ماذا لو قال انسان محمد صلى الله عليه وسلم ومسيلمة تو صادقان هل ستقول له صدقت او تقول له كذبت - 00:23:36
الان تعرفوا الخبر ما يتطرق اليه التصديق او التكذيب. ان قلت صدقت اخطأت وان قلت كذبت اخطأت فقال اذا تعريفكم هذا للخبر معها غير مضطرب بدليل ان جملة كهذه لا تستطيع ان تقول فيها صدقت ولا ان تقول كذبت - 00:23:53
هل هذا اعتراض مردود لم؟ قال لانهما في الحقيقة عبارة عن خبرين وليس خبرا واحدا. محمد صادق ومسيلمة صادق. فستقول في الاولى صدقت وتقول في الثانية كذبت فانزاح عنه الاشكال قال مردود بانهما خبران صادق وكاذب قال وهو قسمان تواتر واحد وسيعرف - 00:24:11
وكلا منهما في الفقرة التالية. نعم عرف التواتر لغة بانه التتابع. قال الله تعالى ثم ارسلنا رسلنا تترا يعني متتابعين. فالتواتر لغة مأخوذ من معنى التتابع. واصطلاحا اخبار قوم يمتنع تواطؤهم عن الكذب لكثرتهم - 00:24:33
يعني خبر ينقل عن قوم وصفهم انه يستحيل او يمتنع تواطؤهم على الكذب وسبب امتناع الكذب عليهم او استحالة وقوع الكذب منهم كثرتهم التي تحيل اجتماعهم على الكذب وتمنع عادة سيأتي شروط - 00:25:07
بعد قليل قال بشروط تذكر وفيه مسائل نعم هذا العلم  ترك لمخالفة طيب هذه اولى مسائل التواتر قال التواتر يفيد العلم. اعلم وفقك الله قول الاصوليين والمتكلمين والمناطق علم وظن - 00:25:27
يقصدون به العلم الجازم اليقيني وفي مقابله الظني ما العلم ما القطع؟ ما اليقين؟ قال الذي لا يتطرق اليه ادنى شك اليقينيات تسمى علما فما لم يبلغ حد المعرفة لدى الانسان درجة القطع واليقين فلا تسمى علما بل تسمى - 00:26:43

ظنا وهذا الاصطلاح عليه اشكال كبير اولها انه مصادم لمصطلحات شرعية فان العلم الشرعي وهو علم شريف يوصف بانه علم فيه اليقيني وفيه الظني وثمة اشكالات كثيرة تواترت على هذا التقسيم لكنه جرى فينبغي ان تفهم وجه الاشكال فيه - 00:27:06
يقول التواتر يفيد العلم وستأتي الان مسائل تواتر واحد. فاعلم ابتداء ان مقصودهم بالتواتر هو النقل الكثير نقل العدد الكثير. عن العدد الكثير نقلا لخبر يكون منشأه او اول مصدره شيئا محسوسا امرا مشاهدا او خبرا مسموعا او شيئا يلمس بالحواس فنقل خبرا - 00:27:27
بمعنى لو قال قائل وقد صلى المغرب اليوم في الحرم ولقيته انت بعد العشاء فقال ونحن نطوف في الحرم بعد صلاة المغرب امطرت السماء وانت لم تكن موجودا انذاك هذا خبر يحتمل التصديق - 00:27:52
والتكذيب فجاء ثان واخبر وثالث ورابع وخامس وسادس احدهم قابلك في السكن والثاني في الطريق والثالث صبيحة اليوم الثاني مجرد كثرة ورود الخبر اليك واحدا بعد واحد من اقوام متفرقين ما - 00:28:11
يجمعهم شيء وتستبعد عقلا ان يكونوا قد اتفقوا وتواطؤوا على الكذب عليك لايهامك هذا ماذا يحصل عندك داخل نفسك تجاه هذا الخبر قبوله هل يبقى قبولا مترددا يعني لو سألت نفسك بكل تجرد هل يمكن ان يكون هذا الخبر كذبة - 00:28:26
سيبقى نعم لكنه يبدأ يتزايد الشعور بيقين هذا الخبر وصدقه كلما كثر عدد المخبرين فاذا تواتر بمعنى بلغ حد الكثرة التي تصل الى درجة التواتر زال عندك ادنى شك فوصلت الى درجة - 00:28:47
اليقين والقطع. اذا التواتر ماذا يفيد يفيد العلم يفيد اليقين باي شيء بالخبر الذي نقل اليك تواترا اذا قال التواتر يفيد العلم. وما عدا التواتر؟ اخبار الاحاد اخبار الاحد سيأتي هل تفيد العلم او تفيد الظن فيه خلاف وسيأتي بعد قليل؟ انما المقصود الان ان التواتر يفيد العلم - 00:29:04
تنظر الان من خلال هذا المثال ان هذا التواتر ينبغي ان يكون مستندا الى خبر مدرك بالحواس لما قالوا نزل المطر فهم يتكلمون عن شيء شاهدوه احسوا بقطرات نزلت عليهم. فقالوا نزل المطر - 00:29:28
صلى جماعة الجمعة في مسجد جامع كبير وسط البلد وخرجوا بعد الصلاة يتحدثون عن ان المنبر الخشبي انكسر وسقط الخطيب من فوق المنبر. هذا خبر مشاهد محسوس ملموس ومثله لا يمكن ان يكون امرا خفيا - 00:29:43
خرج الناس من المسجد بعد الخطبة يتحدثون عن هذا الحدث يخبرك الاول فالثاني فالثالث فالعاشر فالخمسين فالمائة يبلغ عندك درجة القطع فتأتي ولك ان تقول بكل جزم ويقين انا متأكد - 00:29:59
ان المنبر انكسر وسقط الخطيب. هل رأيته؟ لا ما رأيته كنت حاضرا لا ما كنت حاضرا فانى لك ان تجزم حصلت علما ادركت اليقين نحن اليوم نوقن جزما ان القرآن الذي نقرأه في المصاحف من الفاتحة الى الناس هو القرآن المنزل على رسول الله عليه الصلاة والسلام - 00:30:14
وعندنا يقين انه ما نقص منه لا جزء ولا سورة ولا صفحة ولا اية ولا حرف ولا كلمة بل يبلغ بنا اليقين انه ما تبدل فيه حرف عن موضعه ولا حركة عن محلها - 00:30:35
طيب من اين؟ ونحن لم نسمع هذا القرآن كلمة كلمة من فم رسول الله عليه الصلاة والسلام من اين من هذا التواتر لان صغار الامة اليوم يحفظون القرآن قبل كبارهم. فحصل عندنا قطع ويقين وجزم ان هذا القرآن الموجود عندنا اليوم ونقرأه ونحفظه هو - 00:30:49
تماما الذي كان يقرأ به النبي صلى الله عليه وسلم وصحابته ويؤمون به في الصلوات ويحفظونه ويقرأونه في المساجد. هذا تواتر ماذا يفيد هل يفيد العلم هذه الجملة الى هنا كافية وباقي الفقرة التي قرأت لا داعي لها - 00:31:07
لم؟ لانه نسب الخلاف فيه الى من لا يستحق ان يذكر خلافه قال وخالف السمنية سمني فرقة من عبدة الاوثان ببلاد الهند يقال نسبة الى الهة عندهم تسمى سمنات فينسبون اليها. ما علاقة هذا بهذا؟ قال وجدوا لهم في تاريخ - 00:31:25
البشرية انهم قوم تفردوا بانكار هذه القضية. وقالوا التواتر لا يفيد علما. قال اذ حصروا مدارك العلم في الحواس الخمس. قال لا

تستطيع ان تجزم بشيء انه حصل عندك العلم الا ان ادركته بحواسك يعني شيء تراه بعينك وتسمعه باذنك وتأكله بفمك وتشمه بانفك - 00:31:45

وتلمسه بيدك يمكن ان تقول انك علمت به وما عدا ذلك فلا سبيل الى القطع واليقين به. هذا خلاف الحقيقة الخلاف والنقاش معهم وايراد الخلاف لا وجه له. ودعني هنا ايضا اورد تنبيها على عجالة. ايراد خلاف من لا عبرة بخلافه - 00:32:05

في اي شيء من شؤون الحياة يعتبر سرفا وصرفا للجهد والوقت والقول فيما لا داعي له. يعني تخيل لو انك تتكلم عن مسألة طبية وسط اطباء في جدوى دواء او - 00:32:24

عملية جراحية ثم قلت لكن البنشري الذي بجوارنا له رأي في المسألة يضحك عليك الناس ويسخرون. يا اخي تتكلم في قضية طبية ثم تستشهد بكلام مهني وتريده في الخلاف ثم تحاول ان تقنعه وتورد الادلة لتثبت له خلاف قوله - 00:32:38

ضحكت من المثال لكن هكذا من يصنع في اي باب من ابواب الحياة عندما يورد خلاف من لا عبرة بخلافه من ليس من اهل الشأن فعندئذ سيكون مهزلة وسيكون سرفا كما قلت في الجهد والقول والوقت - 00:32:56

قال لنا القطع بوجود البلدان النائية والامم الخالية لا حسا ولا عقلا. يعني كيف عرفت البشرية وجود امم قبل الامم التي نعيش امة الفراعنة ودولة الكنعانيين ودولة كذا وحظرت حضارة الهند القديمة ما ادركناها ولا عايشناها انما ادركناها - 00:33:11

احسا ولا عقلا بل تواترا بما نقلت به الاخبار اه استدل ايضا بالمدركات العقلية وانها كثيرة يعني ثمة اشياء لا تدرك بالحس بل تدرك بالعقل والزمهم قال هذه المسألة واحدة من الادلة عليكم. انتم تقولون - 00:33:31

لا يمكن ادراك شيء بالعلم الا بالمحسوسات لان هذه قضية عندهم مسلمة سؤال هذه القضية التي سلمتم بها كيف ادركتموها ما ادركوها بالحواس هي قضية عقلية اذا انتم تثبتون ادراك بعض القضايا بالعقل - 00:33:47

وانتم قبل قليل تزعمون انه لا يمكن ادراك المسائل الا بالحواس. طب والقضايا العقلية ليست حسية. قال وايضا المدركات العقلية كثيرة منها حصركم المذكور فان كان معلوما لكم وليس حسيا بطل قولكم - 00:34:03

والا فهو جهل يعني انتم تدعون علم شيء مجهول. فلا يسمع. قالوا في اعتراض لو افاد العلم لما خالفناكم قال لو كان التواتر يفيد العلم ما حصل بيننا وبينكم خلاف قال في الجواب - 00:34:18

قلنا عناد واضطراب في العقل والطبع. يعني هذا ليس دليلا لانه عناد منكم واصرار. ثم يلزمكم ترك المحسوسات لمخالفة السفسطائية. اقل السفسطائية ينكرون الحقائق. قال فانتم ايضا يلزمكم ترك المحسوسات يعني بعدم اعتبارها تفيد العلم - 00:34:33

ليش؟ قال لان السفسطائية ينكرون واذا كنتم تشترطون اتفاق البشر على شيء يستند اليه في ادراك العلم فعليكم ان تتفقوا مع السفسطائية والا فليس دليلا مخالفتكم لنا في هذا هذه المسألة - 00:34:52

الله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:35:05